

EGY 003 / 0615 / OBS 049

مضايقات تقييد حرية تكوين الجمعيات مصر مصر يونيو /حزير ان 2015 11

مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان هو برنامج مشترك بين الفدر الية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، تلقى معلومات جديدة وطلبات بتحرككم العاجل في الموقف الآتي في مصر.

وصف الموقف:

تم إخطار المرصد من مصادر موثوقة بشأن المضايقات والقيود على حرية تكوين الجمعيات التي تتعرض لها عدة منظمات حقوق إنسان مصرية، ومنها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، وهو من المنظمات الأعضاء في الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان. الإنسان.

بحسب المعلومات التي تم تلقيها، ففي 9 يونيو /حزيران 2015 أمر قاضي تحقيق عُين للتحقيق مع منظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان، بأن تقوم "لجنة خبراء" بزيارة مقر القاهرة الخاص بمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في إطار قضية رقم 173 لسنة 2011 (المعروفة بمسمى "قضية التمويل الأجنبي ضد منظمات المجتمع المدني") من أجل فحص ما إذا كان المركز ضالع في أنشطة الجمعيات الأهلية بحسب أحكام القانون رقم 84 لسنة 2002. طلبت اللجنة من العاملين المتواجدين في المكتب تقديم الوثائق المرتبطة بإدارة المركز، مثل وثائق تسجيله وعقد تأسيسه ونظامه الأساسي، وكذلك الميز انيات والحسابات المالية وعقود التمويل على مدار السنوات الأربع الأخيرة. هناك طلب إضافي طلب من العاملين الالتزام به، وهو تقديم الوثائق التي تثبت أن مركز القاهرة لدر اسات حقوق الإنسان لم يؤد نشاطاً يخص الجمعيات الأهلية. الطلب الأخير يُظهر بوضوح أن السلطات المصرية تمضي قدماً في إنذارها الموجه لمنظمات المجتمع المدني بأن تسجل كجمعيات بموجب قانون الحالي يفرض قيوداً مشددة على استقلالية منظمات المجتمع المدني وعلى الأنشطة التي يمكنها الاضطلاع بها.

بحسب المعلومات التي تم تلقيها، يعد مركز القاهرة ثاني منظمة يستهدفها قاضي التحقيق، لكن المنظمات الأخرى مثل مركز هشام مبارك للقانون والمركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعي تخضع بدورها لتحقيق مماثل. لجنة الخبراء تشكلت على يد قاضي التحقيق في أبريل/نيسان 2015 للتقتيش على ملفات المعهد المصري الديمقر الحي، وهو منوط بتحديد ما إذا كانت كل من المنظمات ملتزمة بو لايتها بصفتها جمعية أهلية أم لا، والتحقق من مصادر التمويل. من الجدير بالملاحظة أنه رغم تسجيل المعهد الديمقر اطي بموجب الإنذار، 8 فهو ما زال خاضع للتحقيق، وهناك حظر سفر مفروض على 4 من العاملين فيه والمؤسسين له.

يعرب المرصد عن عميق قلقه إزاء التصعيد في المضايقات القانونية التي تواجه المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان في مصر. يعتقد المرصد أن استهداف المركز تحديداً يرقى إلى مستوى الانتقام من المدير العام لمركز القاهرة الذي استمعت إليه اللجنة الفرعية المعنية بحقوق الإنسان في البرلمان الأوروبي يوم 28 مايو/أيار أثناء جلسة عن الحالة العامة لحقوق الإنسان في مصر.

يذكر المرصد بأن السلطات المصرية في الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان في مصر في نوفمبر /تشرين الشاني 2014 قبلت خمس توصيات على الأقل تخص حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ومنها الالنتزام بإصلاح قانون الجمعيات الحالي من خلال التشاور مع المجتمع المدني، وكذا التزام بكفالة الحق في حرية تكوين الجمعيات بمقتضى المعايير الدولية.

يدعو المرصد السلطات المصرية إلى ضمان تنفيذ التوصيات المقبولة، ويذكر ها بتعهداتها أمام المجتمع الدولي بأنها "تؤكد على أن المجتمع المدني يعد شريكاً أساسياً للحكومة في تدعيم حقوق الإنسان".⁴

⁴ بيان شفهي للوفد المصري: - http://www.upr-info.org/sites/default/files/document/egypt/session_20 - ميان شفهي للوفد المصري: - october_2014/egypt_upr_egy_42.pdf





أ تم توجيه الإنذار علناً في يوليو لإموز 2014، وفي سبتمبر /أيلول 2014 تم تمديد المهلة حتى 10 نوفمبر /تشرين الثاني 2014.

² اللجنة مشكلة من مسؤولي وزارة التضامن الاجتماعي لكنها مسؤولة أمام قاضي التحقيق.

ألمعهد الديمقر اطي المصري مسجل بموجب قانون الجمعيات رقم 84 لسنة 2002 منذ سبتمبر /أيلول 2014.



يهيب المرصد بالسلطات المصرية أن تكف فوراً عن كافة أعمال المضايقات بحق منظمات حقوق الإنسان، وأن تقي بما عليها من التزامات دستورية (تحديداً المادة 93 والمادة 93 من الدستور المصري لعام 2014 التي تقر بالتتابع بحرية تكوين الجمعيات، وبالتزام مصر بالاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها مصر) وكذا التزاماتها في القانون الدولي (لا سيما المادة 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

خلفية:

في 4 يونيو /حزير ان 2013 حكمت محكمة جنايات شمال القاهرة على 43 مصرياً وأجنبياً من العاملين بخمس منظمات مجتمع مدني أجنبية بالسجن لمدد تراوحت بين عام وخمسة أعوام بتهمة "إدارة فروع غير مرخصة" لمنظماتهم و "إجراء بحوث وتدريبات سياسية و استطلاعات وورش عمل دون تصريح" و "تدريب أحز اب وجماعات سياسية" و "تلقي التمويل الأجنبي بصفة غير قانونية". 5 كما أمرت المحكمة بمصادرة أموال وإغلاق الفروع الخاصة بفريدوم هاوس والمعهد الجمهوري الدولي والمعهد الديمقر الحي الوطني في مصر، وكذا المركز الدولي للصحفيين ومؤسسة كونر اد أديناور. قضية "التمويل الأجنبي" كانت منقسمة إلى قضيتين: واحدة ضد منظمات المجتمع المدني الدولية والثانية ضد منظمات المجتمع المدني المصرية.

في سبتمبر/أيلول 2014 وقع الرئيس السيسي تعديلات على المادة 78 من قانون العقوبات. هذه التعديلات تشدتمل على مواد تنص على أن تلقى التمويل الأجنبي بغرض "الإضرار بالأمن القومي" يُعاقب عليه بالسجن المؤبد. 6

التحركات المطلوبة

برجاء الكتابة إلى السلطات المصرية لمطالبتها بما يلي:

- 1. سحب الإنذار والكف فوراً عن التحقيقات والقضايا الجنائية التي تستهدف منظمات المجتمع المدني الناشطة بمجال حقوق الإنسان.
- 2. مراجعة قانون الجمعيات بحيث يصربح متققاً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع ضمان مشاورة منظمات المجتمع المدني المستقلة بشكل حقيقي أثناء عملية الصياغة.
 - إنهاء كافة أشكال المضايقات ضد منظمات حقوق الإنسان و المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر.
 - الالتزام بجميع أحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان لا سيما:
 - المادة 1، التي نصت على: "من حق كل شخص، بمفرده وبالاشتراك مع غيره، ان يدعو ويسعى الى حماية واعمال حقوق الانسان و الحريات الاساسية على الصعيدين الوطني و الدولي".
 - المادة 5 (أ): "لغرض تعزيز وحماية حقوق الانسان والحريات الاساسية، يكون لكل شخص الحق، بمفرده وبالاشتراك مع غيره، على الصعيدين الوطني والدولي، في: أ-الالتقاء او التجمع سلمياً".
 - المادة 6 (أ) التي تنص على: "لكل شخص الحق، بمقرده وبالاشتراك مع غيره في المشاركة السلمية في الأنشطة ضد انتهاكات حقوق الإنسان و الحريات الأساسية".
 - المادة 12.2، التي نتص على: " تتخذ الدولة جميع التدابير اللازمة التي تكفل لكل شخص حماية السلطات المختصة له بمفرده وبالاشتراك مع غيره، من أي عنف او تهديد او انتقام او تمييز ضار فعلا او قانونا او ضغط او أي اجراء تعسفي آخر نتيجة لممارسته او ممارستها المشروعة للحقوق المشار اليها في هذا الاعلان".
 - ضمان، في كل الظروف، احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية بموجب معايير حقوق الإنسان الدولية، والمواثيق الدولية التي صدقت عليها مصر وانضمت إليها.

العناوين:

https://www.fidh.org/International-Federation-for-Human-Rights/north-africa-middle- انظر: east/egypt/urgent-statement-on-the-situation-in-egypt-13383

التعديل: كُلِّ ممن طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ ولو بالواسطة من دولة أجنبية أو ممن يعملون لمصلحتها أو من شخص أو أشخاص عادية أو اعتبارية أو منظمة محلية أو أجنبية أو أى جهة أخرى لا تتبع دولة أجنبية ولا تعمل لصالحها أمو الاسائلة أو منقولة أو عتاد أو آلات أو أسلحة أو ذخائر أو ما في حكمها أو أشياء أخرى أو وعد بشيء من ذلك بقصد ارتكاب عمل ضار بمصلحة قومية أو المساس باستقلال البلاد أو وحدتها أو سلامة أراضيها أو القيام بأعمال عدائية ضد مصر، أو الإخلال بالأمن والسلم العام يعاقب بالسجن المؤبد وبغر امة لا تقل عن خمسمائة ألف جنيه و لا تزيد على ما أعطى أو وعد به وتكون العقوبة الإعدام أو السجن المؤبد وغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف جنيه إذا كان الجاني موظفا عاما أو مكلفا بخدمة عامة أو ذا صفة نيابية عامة أو إذا ارتكب الجريمة في زمن الحرب أو تنفيذا لغرض إرهابي







- جمهورية مصر العربية، السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي، قصر عابدين، القاهرة، مصر، فاكس: +202
 23901998
- السيد رئيس الوزراء إبراهيم محلب، شارع مجلس الشعب، متفرع من شارع قصر العيني، القاهرة، مصر، فاكس:
 + 27958016 / 6449 / 6449 بريد إلكتروني: primemin@idsc.gov.eg
 - السيد وزير الداخلية، اللواء محمد إبراهيم، وزارة الداخلية، شارع الشيخ ريحان، باب اللوق، القاهرة، مصر، بريد
 الكتروني: moi1@idsc.gov.eg فاكس: +202 2579 2021
- السيد وزير العدل، المستشار أحمد الزند، وزارة العدل، شارع مجلس الشعب، وزارة العدل، القاهرة، مصر، بريد الكتروني: mojeb@idsc.gov.eg فاكس: +202 2795 8103
- النائب العام، المستشار هشام بركات، دار القضاء العالي، شارع رمسيس، القاهرة، مصر، فاكس: +202 2577
 4716
 - السيد محمد فايق، رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان. فاكس: + 202 75747497 / 25747670 بريد
 الكتروني: nchr@nchr.org.eg
- سيادة السفيرة وفاء باسم، البعثة الدائمة لمصر في الأمم المتحدة في جنيف، عنوان: 20 49 Blanc, 1202 بريد الكتروني: mission.egypt@ties.itu.int فاكس: +44 738 22 41+ فاكس: +24 738 22 41+
- سفارة مصر في بروكسل، عنوان: avenue de l'Uruguay, 1000 Brussels, Belgium 19 فاكس: +
 embassy.egypt@skynet.be فاكس في بروكسل، عنوان: embassy.egypt@skynet.be

يرجى أيضاً الكتابة للبعثات الدبلوماسية أو السفارات المصرية في بلدانكم.

باريس - جنيف، 11 يونيو /حزير ان 2015

برجاء إخطارنا بأية تحركات اتخذتموها باقتباس من وثيقة التحرك العاجل هذه في ردودكم.

المرصد – وهو مشروع مشترك بين الفدر الية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب – يكرس جهده لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان ويهدف إلى إمدادهم بالدعم في وقت الحاجة.

للتواصل مع المرصد، اتصل بخط لطوارئ:

بريد الكتروني: Appeals@fidh-omct.org

Tel and fax OMCT + 41 (0) 22 809 49 39 / + 41 22 809 49 29



